

129300 - هل يكره الشرب في آخر الطعام؟

السؤال

قرأت في كتاب أنه يصح الشرب في بداية الطعام ووسطه ، ويكره في نهايته ؛ لأنه يسبب الأمراض ، فهل لذلك مستند من الكتاب أو السنة؟

الإجابة المفصلة

ليس

في الكتاب والسنة ما يدل على كراهة شرب الماء أثناء الطعام أو عقبه ، وإنما هو أمر يتناقله الفقهاء من جهة الطب القديم ، فقد كان متقرباً لدى الأطباء أن الشرب أثناء الطعام أو بعد الفراغ منه مباشرة يفسد الهضم على المعدة ، ويسبب بعض الأدوية ، وهذه بعض النقول عنهم :

قال

أبو حامد الغزالي رحمه الله :

”

لا يكثر الشرب في أثناء الطعام إلا إذا غص بلقمة ، أو صدق عطشه ، فقد قيل : إن ذلك مستحب في الطب ، وإنه دباغ المعدة ” انتهى .

”

إحياء علوم الدين ” (2/5) .

وقال ابن الجوزي رحمه الله :

”

ولا يشرب الماء في أثناء الطعام ، فإنه أجود في الطب ، وينبغي أن يقال إلا أن يكون ثمَّ عادة ” انتهى . يعني : إلا أن يكون من عادته الشرب أثناء الطعام فلا بأس .

نقلا عن ” الآداب الشرعية ” لابن مفلح (3/178) .

وقال ابن مفلح رحمه الله :

“وتفسد الفاكهة بشرب الماء عليها ، قال بعض الأطباء : مصابرة العطش بعد جميع الفواكه نعم الدواء لها ، ورأيت بعض الناس يشرب الماء بعد التوت الحلو غير الشامي وبعد التين ويقول : إنه نافع يهضمه ويحكيه عن بعض الأطباء ، والمعروف عن الأطباء أنهم نهوا عن شرب الماء بعد الفواكه مطلقا ويقولون : إنه مضر ، وذكر الأطباء أنه يشرب بعد التوت والتين السكنجيين وأنه يدفع ضرره ” انتهى .

”
الآداب الشرعية ” (3/214) .

وقال المرادوي رحمه الله :

“ولا يشرب في أثناء الطعام . فإنه مضر ، ما لم يكن عادة ” انتهى .

”
الإنصاف ” (8/332) .

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

يكره الشرب في أثناء الطعام بلا عادة ، فإن كان الإنسان اعتاد هذا فلا بأس ، قال بعضهم : ويكره أيضاً بعد الطعام مباشرة بلا عادة ، وقوله : (بلا عادة) يفهم منه أن المسألة ترجع إلى ناحية طبية ، قالوا : لأن الشرب أثناء الطعام يفسده ، وتزول به منفعته ، وكذلك إذا شرب مباشرة ، فإذا كان قد اعتاد هذا فإنه لا يضره . وقال بعضهم أيضاً : إنه إذا شرب أثناء الطعام فإنه يشعر أن معدته كالسقاء ترجرج ، أما إذا كان هناك عادة ، فالعادات لها طبائع ثابتة ، فكثير من الناس لا يهتم أن يشرب أثناء الطعام أو بعده مباشرة فلا يضره ؛ لأنه معتاد .

ثم

إن الطعام إذا كان حاراً والماء بارداً صار هناك مضرة من جهة أخرى ، وهي ورود البارد على الحار ، ومعلوم أن الحار يوجب تمدد العروق والجلد ، فإذا جاء البارد تقلص بسرعة ، فيكون في ذلك خطر ” انتهى .

”
الشرح الممتع ” (367-12/366)

فهذه أقوال بعض العلماء الذين ذكروا هذه المسألة ، وواضح أنهم إنما ذكروا ذلك من جهة الطب ، ولذلك لم يستدل أحدهم على هذا بدليل من الكتاب أو السنة .

أما

أبحاث الطب الحديث في هذا الشأن ففيها بعض الاختلاف ، فنترك مجال البحث فيها لأهل الاختصاص ، ولا نجزم نحن فيها بشيء .

والله أعلم .